

والتي اصل ان قد يكون شيان لا يكتمل وجود واحد منهما دون الآخر وقال في الدين الرادي  
في البصيرة المشرفة الحق عند من لا ينسب من كل الحكمة الى الله لثباتها  
على تعيين منها ما كانه الا انه لم يثبت في صدورهم البصيرة في شرط وجهها  
مالا يميز الحكمة بل لا بد من حدوث امر قبل ان تلك الحكمة متى استقرت للوجود  
استعداده اما ما صدرت عن البصيرة والاشارة للوساطة في الابدان بل في الابدان  
وقاها به على ان توفقت بعض الاشياء على بعض وان كان التام في بعض الاشياء  
تقابل وانما تلك خلاف ما ذكر من ان الامامية ينجحون من فضائل الفلاسفة ليس  
الامر انما اعلمت على الحكمة والامامة ويعد على سائر الحكمة والامامة والامر ما وقع  
الان صب واصحابه لثقة الحكمة صالحة للمؤمنين بالتعصب على الحكماء فظنوا بان الارادة  
الى علة الغيبة والامامة الى ان العلم الحكمة تصير الناظر في حقائق الاشياء بصيرا  
ومن يوفى الحكمة فقلوبه غير كثيرة واما علم الامامية فلا يتم اطلاق علمه الا بالعلم  
الدين انما هو اجزاء الحكمة عن مصادرها الامامية والاسس وقاها به بصدق التحقيق من مصادرها  
الحكمة والامامة فثبتت في علوم الاسلام عندهم وانما الحكمة في ذلك العلم  
وان واقفا الراسل الاول من العلماء في بعض السبل والاصح فثابت في جميع  
عن قواعد الاسلام حتى يتوجه عليهم الشافعية والمام واما الاشارة فكل الشافعية  
على من لم يصل اليه الى ابيد الحكمة لم ينظر على زلال الغيبة في شرفها والاصل  
من سواد البشرية وانما العلم والاصل على الغيبة المشهورة وتلقاها بالعلم الكافي  
الذي على عين من اذعه في بعض سبله في بعض الاشارة ومن جده وجم  
من فرق اهل السنة والجماعة من فرق الحكمة المتكبرين على الحكمة كتحريم المنطق  
وتحريم العلوم الحكيمية حيث قال ان علم الحكمة اقوى الدواعي المتابعة لتسرع  
من نعم ان الحكمة مخالفة الشريعة فمؤخرة لها فبشرع على مقدرة فاستد  
على كليات غير ان الحكمة مخالفة للشريعة وكل ما هو مخالف للشريعة له العيب  
غير كليات فان الخلافة مخالفة للبيان والاشارة والصورة مخالفة للمادة  
والاشارة وادراكها كانت غير كلية فلا يخفى القياس بينه فبال ان الناظر في المنطق  
مستحب بالاشارة فان ذلك القابل طاعت في الشريعة لان الخلافة في قوة قول  
من يقول ان الشريعة لا ثبت عند الحجة والتحقيق ومثله لمنزلة من جعل حاصل  
الهداية النبوية التي يربح من بين الدعوات والسنة من اهل المعرفة  
فثبت قال ان الحكمة مخالفة للشريعة فهو الناظر في الشريعة المنطق الذي يميز  
بين الصديق والكاذب انتهى كلامه في ذلك فثبت بما هو واصحابه اولي بالاشارة  
اجابته على الامامية والاعتزال في مسألة خلق الاعمال وغيرها بموافقتهم للعلماء  
فيها فثبت ذلك حقيق بان يشهد عليه **شعر** لا تدين عن خلق في الاشارة

الاجل

14  
فما عليك اذا نكلت عظيم وما ميتران منه عليه في هذا المقام ان المقالات  
البعيدة التي تفرق بينهما شيخ الاشارة ليست مما ينبغي ان يقدمت حقيقة قد اطلع  
هو عليها بدق الفكا وعارست الغنون العقلية والنقلية انه قد علم وتواتر له كثير  
من اهل هذا الشأن والعلماء المطاعين على قولين الجوهرية والاشارة بل انما ذهب  
الى بعض تلك المقالات بجزءها لانه ارباب الاعتزال وصحت النقل والمقال  
عليه رايست الجمال ولما ذكرى الحكيم نفس الدين الشهري جعل متابع  
في الدين الرادي لاجب الشيخ الاشارة قد خال في ذلك ويشعروا بالعلم على نفسه  
كما لا يقصوه عن مرتبة الحكماء المحققين والراسل الاول من الدين عقول واعمال  
احوال هذا الرسل ان صنف في الحكمة كتبنا كثيرة توهم انهم الحكماء والمراد من  
وعدوا الى غايات المرتبة ونهايات المطلب ولم يبلغ مرتبة اقدم من صرح  
ومضه في سبب اليقين الاشارة الذي لا يعرف اى طريقه اطلاق لانه كان كالمال  
عن الحكمة الحقيقية والبرهانية لا يعرف حتم حتمه ولا لا يعرف برهانها بل هو كالمال  
متحيز في ما ذهب اليه لا يخطئ فيه خطا عنده او غير ذلك الخ والاشارة  
الحكيم المذكور ما ينحصر في العلم افضل الشيخ الاشارة لبراهنة ووجهها حقيق  
رايت في سبب علمها التي تدعيه الدين الاخر الشافعية الاشارة من غير التعصب  
الشعوري في مسألة الكلام ما يوجد في كلام الحكماء المذكور ويصدق حقيقته قال وليت  
شعر بالاشارة فيجعل مطلب الكلام كما لا يستواء والنزول والعين واليد والقدم  
ويعد ذلك ثابته في سبب ان الكلام في ذلك الايمان به واجب واليكفية جمولية  
والردال عنه بدقته فلا ادرى في حقيقته الكلام الى الجواز البعيدة فان اعلم ان  
تغير معنى الى عقيدته جديدة مجردا اقتباس قياس للاساس لجميع التديانات  
التي في القرآن ومخارج الامامية مثل ان الخصال الله تعال في جعل بعضه في دليل  
كالحج في في عقيدة ان يلزم تأخر الرتب عن مشوره بخلافه وانما تعال ان الاشارة  
ان علمها في الحكمة والاشارة التي تبق عليه صفة ذاتية وتعلل بموت تفت عليه  
فان الشارة تفت صفة فعلية موقوفة على صفة ذاتية وكل من الصفات الذاتية موقوفة  
على صفة منها يسمى بل انهم من شيوخ جميع الجوامع الفقهاء الروم في بحث العقيدة  
ان الفرقان الساطع التي تفرق بينهما الاشارة قد اخذ ما من السنة القصص من الوعاظ  
محصص قال ان المسجلات فقدمت ما يلزمها للبرهان ان يكون هذا القصة من الازالة  
الافضل في القدرة ولا يخفى ذلك لان في حقه مقال في الملل والنحل ان الله  
يؤزج على قاردا على ملان تحفه ولذا اذ لم يقدر على كمال عاجزا وذكرك ان يخلده  
الولد كمال لا يخل تحت مقدرة وعدم القدرة على السبي قد يكون قصوره عنه وقد  
يؤمن لعدم قبوله ان شراً فيه لعدم امكانه لوجوب او امتناع العجز هو الاول